

9848 - حكم ذبح الأضحية عن الميت - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يسأل اخونا فيقول هل يجوز ان تخصص الاضحية للميت فقط بعد وفاته؟ حيث ان كثيرا من العوام اصبح لزاما عليهم اذا توفي والده او والدته او اخوه نحر له ناقة في اول عيد للاضاحي بعد وفاته مباشرة. فهل - [00:00:00](#) يجوز ذلك؟ وما هو الجائز في الاضحية؟ وما هي الاضحية؟ وهل هي من الابل ام من البقر ام من الغنم؟ وايها افضل جزاكم الله خيرا. ابو حي السنة. عن الحي والميت. النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحي بسنة واحدة عنه وعن اهل بيته - [00:00:20](#) اعدائهم وامواتهم. وان ضحى بناقة بعير في بقرة فلا بأس اما اعتقاد ان ان في جمل او ببقرة او سنة هذا لا اصل له. السنة ان يضحي بما تيسر سواء كان ذي بقرة او بناقة او من الغنم. الحمد لله وان جمع اهل بيت واحدة كفى - [00:00:39](#) وذبح شاة واحدة عنه وعن اهل البيت من زوجاته واولاده احيائهم وامواتهم فلا بأس. وان جمعهم في بقرة او في ناقة فلا بأس بحمد الله - [00:01:09](#)